



أساسيات الدبلوماسية وفق القانون الدولي المعاصر وقواعد الشريعة الإسلامية Fundamentals of Diplomacy According to Contemporary International Law and the Rules of Islamic Sharia.

محمد بن عقيل بن محي الدين بن سيف¹

جامعة ظفار، سلطنة عُمان

mbinsaif@du.edu.om

تاريخ القبول للنشر: 2025-12-18

تاريخ الاستلام: 2025-12-13

ملخص

إن دراسة نشأة وتطور الأساسية في العالم الحديث، مسألة بالغة الأهمية، ومن الضروري دراسة نشأة الدبلوماسية، واستكشاف نطاقها، ومحاولة تحديد نظريتها، وتسعى هذه الدراسة إلى تناول نشأة وتطور الحصانة الدبلوماسية في الإسلام والقانون الدولي، بالإضافة إلى مصادرها وأسسها في الإسلام والقانون الدولي، وستحدد الدراسة المشكلة المنهجية الرئيسية من خلال معالجة مسألة ما إذا كان نشأة وتطور الدبلوماسية في الإسلام والقانون الدولي مبنيين على المبادئ الإسلامية لضمان الأمن للمسلمين وغير المسلمين على حد سواء، أم مبنيين على الجانبين المذكورين، كما تهدف كذلك إلى لفت الانتباه إلى أن تطور الدبلوماسية في الإسلام بدأ قبل ظهور القوانين الدولية المتعلقة بها، المنهجية المتبعة في هذا البحث هي البحث المكتبي من خلال الاطلاع على الأدبيات ذات الصلة، مع التركيز على الدراسة الموضوعية للموضوع، ويتبع ذلك تحليل ومناقشة لمحتويات المواد المستخدمة، خلصت الدراسة إلى أن مصدر نشأة الدبلوماسية في الشريعة الإسلامية مستقى من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة كما أشارت إلى أن امتيازات وحصانات الدبلوماسيين من قواعد القانون الدولي الحديث.

الكلمات المفتاحية: إسلامي؛ دبلوماسي؛ قانون؛ مؤتمر؛ حماية دولية.

¹ محمد بن عقيل بن محي الدين بن سيف



Abstract:

Studying the origins and development of diplomacy in the modern world is of paramount importance. It is essential to examine the origins of diplomacy, explore its scope, and attempt to define its theory. This paper seeks to address the origins and development of diplomatic immunity in Islam and international law, as well as its sources and foundations in both. The paper will define the main methodological problem by addressing whether the origins and development of diplomacy in Islam and international law are based on Islamic principles to guarantee security for both Muslims and non-Muslims, or on both. It also aims to highlight that the development of diplomacy in Islam began before the emergence of international laws related to it. The methodology employed in this research is a library-based study, reviewing relevant literature and focusing on the subject matter. This is followed by an analysis and discussion of the content of the materials used. The study concludes that the origins of diplomacy in Islamic law are derived from the Holy Quran and the Sunnah (Prophetic traditions). It also indicates that the privileges and immunities of diplomats are derived from the rules of modern international law.

Keywords: Islamic; Diplomatic; Law; Conference; Protection; international

مقدمة:

تعود فكرة الدبلوماسية إلى نشأة البشرية، وتعود جذورها إلى الحضارات القديمة، حين كان الملوك يُسندون مهام الدبلوماسي إلى القناصل التجاريين، وقد انخرطت الحضارات القديمة، وإن كانت غير رسمية، في علاقات دبلوماسية مع الحضارات الأخرى، وقد عثر الباحثون على آثار لها يستند المفهوم الحديث لـ "الدولة" إلى أربع خصائص رئيسية، هي: الحدود الإقليمية، والسكان، والسيادة، والحكومة، ومن الضروري لكل دولة الحفاظ على هذه لخصائص للاعتراف بها كدولة متميزة، وهنا تبرز أهمية الدبلوماسية للحفاظ على هذه الخصائص تعتبر اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية سنة 1961، حجر الزاوية في الدبلوماسية المعاصرة، وتتوافق الممارسات لدبلوماسية السائدة في جميع أنحاء العالم مع الشروط المنصوص عليها في اتفاقية فيينا. إن تصديق عدد كبير من الدول على اتفاقية فيينا يجعلها من أقوى الاتفاقيات بين الدول، ويعود السبب في هذا النجاح الباهر لاتفاقية فيينا في صياغة الممارسات الدبلوماسية المعاصرة إلى:

تُشكل اتفاقية فيينا التزامًا قانونيًا على الدول للمساعدة في ممارسة الدبلوماسية على أساس المعاملة بالمثل، وفي هذا الصدد، لعبت القوانين الدولية دورًا حيويًا في تعزيز جذور الدبلوماسية المعاصرة، وقد أظهرت الأبحاث وجود صلة بين القوانين الدولية وممارسات الدبلوماسية المعاصرة.

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في دور القانون الدولي في الدبلوماسية المعاصرة. وتحاول هذه الدراسة معرفة ما إذا كان يمكن اعتبار القانون الدولي ركيزة من ركائز الدبلوماسية المعاصرة أم لا؟ وهل الدبلوماسية الإسلامية لها الأثر البالغ على العمل الدبلوماسي بصفة عامة؟ ونظرًا لأن التحكيم ممارسة شائعة بين الدول المشاركة في العلاقات الدبلوماسية، فهناك علاقة وثيقة بين القانون الدولي والدبلوماسية المعاصرة، والقانون الدولي والشرعية الإسلامية في هذا المنحى؟

1- البعد الدبلوماسي من منظور القانون الدولي

تشكل هذه الرؤية الركيزة الأساسية في البناء الدبلوماسي، كون القانون الدولي مبعث حقيقي لمداول الدبلوماسية في فلك العلاقات الدولية وقت الحرب والسلم، ناهيك عن خلق أليات ووسائل دبلوماسية فعالة، وعملت الظرف الدولية والمصالح المشتركة والروح التعاون والتنظيم الدولي كل هذا لعب دورا لبناء دبلوماسية فعالة.

1.1- نشأة الدبلوماسية من منطلق التنظيم الدولي الحديث

أثار نمو المنظمات والمحاكم الدولية بعد الحرب العالمية الأولى بعض الإشكاليات، النظرية والعملية، مما أدى إلى التخلي عن الصيغة "الكلاسيكية" للامتيازات والحصانات الدبلوماسية للموظفين الدوليين، والتحول إلى الوظيفية ومع ذلك، ومع ازدياد عدد المنظمات والموظفين والممثلين، ازداد الضغط لمنح الممثلين وبعض المسؤولين صفة "دبلوماسية". ولا تزال العديد من العناصر المتبقية من الامتيازات "الدبلوماسية" الكلاسيكية قائمة في ممارسات المنظمات الدولية، كضيف متمرّد، وإن كان غير مرغوب فيه. ومع ذلك، يختلف الأساس القانوني لهذه الامتيازات. فقد صُممت الامتيازات الدبلوماسية لضمان تحرر الممثل من الولاية

القضائية الإقليمية للدولة التي أرسل إليها، بينما صُممت الامتيازات الدولية لضمان استقلال المنظمة عن الولاية القضائية لأي دولة، بما في ذلك ولاية دولة موطن المسؤول، ويختلف وضع الدبلوماسي عن وضع الموظف الدولي.

2.1- الدبلوماسي خاضعاً للدولة التي أرسلته

أولاً: وحسب المادة الأولى من اتفاقية فينا لسنة 1961، فإن رئيس واعضاء البعثة الدبلوماسية هو من كلفته الدولة المعتمدة بالعمل بهذه الصفة، وبذلك يمثل ويمثلون الدولة المعتمدة لدى الدولة المعتمدة لديها، بينما يظل الموظف معفياً من أي سلطة إقليمية (الهياف، 1975)

ثانياً، تنبع امتيازات وحصانات المسؤولين مباشرةً من حصانة المنظمة الدولية

ثالثاً، لم تُستخدم بعض المبادئ التي استُخدمت لتبرير الامتياز الدبلوماسي، وهي سيادة الدولة المُرسلة والمعاملة بالمثل، لتبرير الامتيازات الدولية.

رابعاً، تستند الامتيازات الدولية فقط إلى المعاهدات، سواءً أكانت متعددة الأطراف أم ثنائية؛ أو لاتفاقيات؛ أو إلى المجاملة الدولية. لا تُلزم المبادئ التقليدية للقانون الدولي الدولة بمنح المسؤولين الدوليين وضعاً خاصاً، لا يمتلك الموظفون الدوليون على عكس الدبلوماسيين، امتيازات خاصة إلا إذا مُنحت لهم هذه الامتيازات تحديداً.

وقد قدم المنظرون مبرراتٍ متنوعة لتبرير الامتيازات والحصانات الدولية؛ منها السابقة، والحاجة الوظيفية، واستقلال المنظمة أو هيبتها، والمساواة بين الدول الأعضاء. وقد تعرض الأول تحديداً لهجومٍ شرس. ففي عام 1966، رددت اللجنة الفرعية للخبراء التابعة لمجلس أوروبا رأي الكثيرين عندما جادلوا بأن السابقة لعبت دوراً "بالغ الأهمية" في الماضي. فرأوا أن الامتيازات الدولية مُبررة، أساساً وليس حصراً على أساس الوظيفة. كما لعبت هيئة المنظمة والتأكيد على المساواة بين الدول دوراً في ذلك. واعتمد العديد من الفقهاء على هذا الأخير لتبرير إعفاء المنظمة وموظفيها من الضرائب، وجادلوا بأن هذه الإعفاءات تسمح للمنظمة بدفع

أجور أعلى بتكاليف أقل، ولا تسمح لأي دولة، بما في ذلك الدولة المضيفة، بالربح على حساب الدول الأخرى، ليس من المستغرب أن تتقارب مبررات الامتيازات الدبلوماسية والدولية ونطاقها نظرًا لهيمنة الوظيفة في الفقه الدولي، ولوجود بعض أوجه التشابه التاريخية بين الدبلوماسية والمسئول الدولي (الخالق، 1988)

3.1- الدبلوماسية الحديثة بين التحول والتنظير

شهدت الدبلوماسية خلال العصر الحديث تحولات هائلة. في بداياتها، كانت الدبلوماسية لا تزال فن إدارة العلاقات الثنائية بين الدول كبديل للمواجهة العنيفة، كان الدبلوماسيون رجالاً مثقفين من الطبقات العليا في المجتمع، غالبًا ما كانوا ينسجمون فيما بينهم عبر الحدود بشكل أفضل بكثير مما لو كانوا قادرين على التواصل مع فئات أخرى من السكان في وطنهم. كان من المفترض أن يولد المرء دبلوماسيًا، وكانت المتطلبات المهنية تقتصر على تعليم عام ممتاز، وسلوكيات مثالية، ومظهر لائق، وبالطبع إجادة اللغة الفرنسية، اللغة الوحيدة المستخدمة في الدبلوماسية.

أحدثت الحرب العالمية الأولى ثورة أولى في الدبلوماسية، كان مؤتمر السلام في باريس بمثابة بداية دبلوماسية متعددة الأطراف رفيعة المستوى، حيث سرعان ما أصبحت اللغة الإنجليزية لغة العمل الثانية إلى جانب الفرنسية، ازداد نشاط السياسيين في المجال الدبلوماسي، وأصبح الدبلوماسيون المحترفون مطالبين بفهم مسائل معقدة مثل العلاقات الاقتصادية والمالية الدولية، ومراقبة الأسلحة ونزع السلاح، وتنظيم النقل الدولي، والاتصالات. وكان يُختار الدبلوماسيون غالبًا لكفاءتهم المهنية أكثر من خلفيتهم الاجتماعية، وظهرت الدبلوماسيات بخجل في البداية، ثم شغلت تدريجيًا نسبة متزايدة من المناصب الدبلوماسية. وأصبح الولاء لأيدولوجية الدولة عنصرًا أساسيًا. وقُيّد استخدام القوة كوسيلة لإدارة العلاقات الخارجية للدولة، ثم حُظر في نهاية المطاف، مما منح الدبلوماسية احتكارًا نظريًا. وتراجعت الثنائية تدريجيًا لتحل محلها التعددية، وأصبحت العلاقات متعددة الأطراف تُدار في إطار منظمات دولية ذات كفاءات عامة أو متخصصة. وفي الحالة

الأخيرة، لم يعد الدبلوماسيون بالضرورة أعضاءً في السلك الدبلوماسي للدولة، بل أصبح بإمكانهم أن يكونوا ممثلين لوكالات حكومية متخصصة (الشامي، 1990)

2- القوانين الدولية ومسارات الدبلوماسية (طشتوش، 1990)

بمجرد الاعتراف بالعلاقات الدبلوماسية بين الدول وإضفاء الطابع الرسمي عليها، بدأت طبيعة الدبلوماسية والتكتيكات المستخدمة فيها بالتطور في العقود الأولى لبدء الدبلوماسية الرسمية، وبعد التصديق على اتفاقية فيينا، أدرك الدبلوماسيون أن المفاوضات بين الحكومات لم تعد كافية لتلبية احتياجات النزاعات بين الدول. كما أدى الاتجاه المتزايد للعلاقات الدبلوماسية متعددة الأطراف إلى تفاقم سريع للنزاعات بين الدول..

وبمجرد أن أدركت الدول أن الدبلوماسية أداة لإيجاد حلول لمشكلاتها المزمنة، بدأت في استخدامها، وإن لم يكن بكفاءة. ساعد الدعم الأساسي لاتفاقية فيينا وعنصر المعاملة بالمثل الدول على إجراء مفاوضات في بيئة آمنة. ومع ذلك، ورغم وجود قوانين دولية في خدمتها، لم تتمكن الدول من حل العديد من قضاياها الرئيسية، صاغ جوزيف مونتهفيل عام 1981 مصطلحي دبلوماسية المسار الأول والمسار الثاني، واللذين سرعان ما أصبحا نقلة نوعية في مجال الدبلوماسية. تشير دبلوماسية المسار الأول إلى التفاعل بين حكومتي دولتين. وتُسمى جميع الأنشطة الدبلوماسية التي تُجرى رسميًا بين الدولتين بدبلوماسية المسار الأول. ويتعلق مفهوم دبلوماسية المسار الأول بعلاقات رسمية تتضمن التفاعل بين كبار المسؤولين الحكوميين في الدولتين لمعالجة القضايا ذات الطبيعة الخطيرة.

وضع مونتهفيل هذا التمييز لدعم عملية المفاوضات بين الدول بعد التمييز بين مسارات الدبلوماسية، بدأ الدبلوماسيون بتحديد طبيعة المشاكل وفقًا لمسارهم الدبلوماسي، أي المسار الذي يجب معالجته. وقد ساعد هذا الدبلوماسيين على معالجة المشاكل الحادة ببراعة من خلال دبلوماسية المسار الثاني. وتُعد علاقات المسار الثاني بين الولايات المتحدة وإيران خير مثال على دبلوماسية المسار الثاني في العمل. ومن الأمثلة الأخرى التي توضح أهمية المسارات الدبلوماسية دبلوماسية

المسار الثاني بين الهند وباكستان، فعلى الرغم من تصاعد التوتر على حدود الدول المجاورة، لم تتأثر دبلوماسية المسار الثاني فحسب، بل أثبتت أيضاً أنها مفيدة في تحييد الاضطرابات الحدودية بين الدول. علاوة على ذلك، فإنها تبرز أيضاً نقاط قوة دبلوماسية المسار الثاني. ومن الجدير بالذكر هنا أن التطور السريع في مجال الدبلوماسية قد أدخل العديد من الأدوات الجديدة لحل النزاعات. ساعد إدراك أهمية مسارات الدبلوماسية الباحثين على ابتكار أفكار دبلوماسية المسار 1.5، ودبلوماسية المسار 3، والدبلوماسية متعددة المسارات، ولكل منها مزاياها ونقاط قوتها. ومع تطوير المزيد من المسارات والأدوات المبتكرة، قلّل الباحثون من خطر فشل الدبلوماسية إلى مستوى أدنى).

على الرغم من أن القانون الدولي يُعتبر سنداً للحفاظ على العلاقات الدبلوماسية، إلا أن دور القانون الدولي يكون أكثر تقييداً عندما يتعلق الأمر بمسارات الدبلوماسية المختلفة. دبلوماسية المسار 1 هي الشكل الرسمي للأنشطة الدبلوماسية بين الدول، وتخضع للقوانين واللوائح التي وضعها المجتمع الدولي. أما شكل الدبلوماسية الرسمية نوعاً ما فهو دبلوماسية المسار 1.5،

3- التحكيم لدولي كهيئة دبلوماسية في ظل القانون الدولي المعاصر

إن توافر خيار التحكيم يُعدّ بالفعل هبةً للدبلوماسية المعاصرة، وقد أثبت إنشاء محكمة العدل الدولية أنه حافزٌ لإجراء مفاوضات سلمية ناجحة، يمكن اعتبار اندلاع حرب بين دولتين فشلاً للدبلوماسية، ولكن لا يمكن اعتباره بأي حال من الأحوال نهايةً لها.

والحربان العالميتان هما الحدثان الأكثر تدميراً في تاريخ البشرية، أما الحرب العالمية الثانية، فقد نتجت عن غياب أي سلطة مركزية. وقد تبين أن إنشاء منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها، بالإضافة إلى بند إنفاذ القوانين الدولية في ميثاقها، كان بمثابة نعمةٍ مُقنعةٍ للدول.

تُعدّ اتفاقية فيينا في الواقع أقل الوثائق إثارةً للجدل التي نصادفها في دراسات العلاقات الدولية والدبلوماسية، ومع ذلك، فإن القوة الحقيقية لاتفاقية

فبينما تكمن في وجود القوانين الدولية. إن زيادة معدل نجاح المفاوضات السلمية بين الدول من خلال التحكيم والمسامحة الحميدة وغيرها من أدوات الدبلوماسية المعاصرة، يعود إلى حد ما إلى القوانين الدولية. وهناك عوامل أخرى (زايد، 2009) تشمل عوامل نجاح الدبلوماسية المعاصرة تعدد أقطاب القوة، والحكم الرشيد، والعولة، ودخول الحكومات بشكل متكرر في معاهدات وتشكيل تحالفات. ويمكن إثبات وجهة نظر القانون الدولي التي تساعد الدبلوماسية المعاصرة على تحقيق أهدافها بنجاح من خلال الأحداث العالمية الأخيرة. وتُعد "قضية ديكو" أبرز مثال على الحالة التي ساهم فيها القانون الدولي في إجراء مفاوضات سلمية بين نيجيريا والمملكة المتحدة، ولم يكن الوضع قابلاً للإدارة لولا وجود اتفاقية فيينا التي تعمل كحامية للقضاء على احتمالات نشوب حرب (أكينسانيا، 1985). وفي ظل وجود القوانين الدولية وقوانينها الملزمة، لم يؤد هذا الوضع إلا إلى انقطاع العلاقات الدبلوماسية بين البلدين لمدة عامين، مما يُبرز الدور الهام للقوانين الدولية في الدبلوماسية المعاصرة.

4- مبادئ المسؤولية الدبلوماسية ضمن القانون الدولي المعاصر

إن الدبلوماسية المعاصرة تنبني على قواعد رصينة وثابتة، مفادها بعث العلاقات الدولية في هيئات جديدة تعمل على مخرجات ديدنها التعاون التواصل.

1.4- مبدأ الحماية الدبلوماسية (خلف، 1989)

في الاستخدام الشائع للدبلوماسية الدولية، ووفقاً للمادة 3 من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، تُرسل البعثات السياسية/الوكلاء والدبلوماسيون لأداء بعض المهام الخاصة. وتتمثل هذه المهام في:

أ- تمثيل الدولة المرسلة لدى الدولة المستقبلة.

ب- حماية مصالح الدولة المرسلة.

ج- التفاوض مع حكومة الدولة المستقبلة.

د- إبلاغ حكومة الدولة المستقبلة بالأوضاع والتطورات في الدولة المستقبلة.

هـ- تعزيز وتطوير العلاقات الاقتصادية والثقافية والعلمية بين الدولة المرسلّة والدولة المستقبلة. إن مضمون ومضمون مسؤولية الوكيل السياسي للحكومة الإسلامية، فيما يتعلق بجميع الوظائف المذكورة أعلاه، أوسع بكثير من تلك التي تأخذها الحكومات الأخرى في الاعتبار. وكقاعدة عامة، لا يُعفى الوكلاء الإسلاميون من المسؤولية، لكنهم جميعًا مسؤولون.

2.4- مبدأ الحصانة السياسية وعدم الحصانة الاجتماعية أو الشخصية للدبلوماسيين (الدباغ، 2015)

منذ القدم وحتى يومنا هذا، كانت الحصانة الدبلوماسية من أهم قضايا الدبلوماسية العملية، وقد شهدت تغيرات وتقلبات عديدة في نطاق صلاحيتها. كان من المعتاد، لتوجيه تحذير جدي للدولة المرسلّة، قطع رؤوس سفرائها وإرسالها إلى ملكها أو حاكمها. على العكس من ذلك، كانت هناك مناسبات أُعفي فيها الملحقون غير السياسيين لحكومات معينة من المحاكمة في محاكم الحكومات المحلية، وذلك من خلال إرساء قواعد الاستسلام، في الإمبراطورية الرومانية، اعتبر شيشرون الحصانة السياسية أحد الحقوق الإلهية و/أو حقوق الإنسان. يُقدّم مونتسكيو السفير على أنه لسان الحاكم المرسل، ويقول: "يجب أن يكون لسان الملك و/أو الحاكم حرًا (من أي قيد)". تتكون حصانات الدبلوماسيين من شقين مختلفين، هما الحصانة السياسية والحصانة الشخصية (شكري، 2004).

فيما يتعلق بالحصانة السياسية، تنص المادة 3 من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية على أنه "لا يجوز تفسير أي حكم في هذه الاتفاقية على أنه يمنع البعثة الدبلوماسية من أداء مهامها القنصلية". ووفقًا للمادة 29، "تكون حرمة شخص الممثل الدبلوماسي مصونة. ولا يجوز إخضاعه لأي شكل من أشكال الاعتقال أو الاحتجاز".

كما أن الحصانة السياسية محترمة ومقبولة في الإسلام؛ وتُعتبر الاتفاقيات السابقة أو الجديدة في هذا الصدد إلزامية. وتغطي الحصانة السياسية جميع الأنشطة الدبلوماسية للدولة المرسلّة في الدولة المُستقبلة، والعكس صحيح. وكما

ذكر، فإن وظائف الدبلوماسيين في الحالات المذكورة في اتفاقية فيينا محترمة ومقبولة في الإسلام. علاوة على ذلك، فإن العامل الإسلامي ملزم أيضًا بحماية مصالح الأمم الأخرى من خلال مراعاة تعظيم الحق وإزالة الظلم ورفع

3.4- المبدأ الدعوة بالأفعال وتقييد الأمر والنهي باللسان

يُعدّ هذا المبدأ من المواضيع الدقيقة في علم النفس التربوي، وهو ينطبق أيضًا على ساحة القانون الدولي. لطالما كان هناك تنافس بين الأمم - في القرون الماضية وفي الوقت الحاضر - حول أيّ دولة ينبغي أن تتولى قيادة المسيحية أو الإسلام في العالم. وبسبب هذا التنافس، اعتادت الدول إرسال مبعوثين دينيين إلى دول أخرى للتعريف بدينها أو مذهبها، أو حتى لبدء الدعوة عبر وسائل الإعلام. إن القيام بهذا النوع من الدعوة لا يقبله الإسلام. وقد وردت في بعض المؤلفات الفقهية عدة إشارات إلى أن هذه الأشكال من الدعوة والتقليد تُشكل إشكالية إلى حد ما. فإن أساس الدين يقوم على الإتياع الصحيح، إلا أن هذا النوع من التقليد يختلف تمامًا عن الحالة التي يكتب فيها رجل دين رسالة عملية، فيُهدى إلى مبعوث، فيتبع الناس التعليمات المكتوبة في ذلك الكتاب. التقليد الصحيح يكون عند وجود صاحب السلطة والالتزام به.

وإذا لم تُراعَ هذه الطريقة في النشر، فإنّ حججنا وأقوالنا الناقصة ستدفع الأمم الأخرى إلى الابتعاد عن الإسلام، الأمر الذي لن يكون مفيدًا للإسلام فحسب، بل سيضرّه أيضًا. لذلك، يجب، من خلال التثقيف، توضيح هذا الموضوع للدبلوماسيين والمسلمين أن نشرهم يجب أن يكون مبنياً على أعمالهم الصحيحة، أما النشر الشفهي، فيقتصر على الأشخاص الذين تلقوا تفويضات مباشرة من المعصومين، وإلا فلا يحق لهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لفظيًا. حكومية متخصصة (الشامي، 1990، صفحة 43).

5- نشأة وتطور الحصانة الدبلوماسية في الإسلام

يُعتبر نشوء الحصانات الدبلوماسية مع بداية ظهور الدبلوماسية الإسلامية، وذلك في القرن السابع الميلادي، بعد تولي النبي صلى الله عليه وسلم قيادة المدينة

المنورة وإرساء أسس الحكم الإسلامي الحديث، بإرساء نظام الحكم تمثل في دستور المدينة، أو ما يسمى بوثيقة المدينة، ثم جسدها في أبرم معاهدات بين الأنصار والمهاجرين، وغيرهم من سكان المدينة المنورة كاليهود وغيرهم، وبدأت البعثات الدبلوماسية بدعوة ملوك الروم والفرس، بالإضافة إلى ملوك وأمراء وزعماء قبائل العرب، إلى اعتناق الإسلام، في حضارة متقدمة، مما يدل على عمق النهضة الإسلامية وقدرتها على تطبيق مبادئ وقيم الحضارة، علاوة على ذلك، تُمثل الدبلوماسية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مستوى مثاليًا في التاريخ الدبلوماسي للبشرية عامة، وتاريخ الإسلام والمسلمين خاصة، ولا شك أن عهد الرسول الله صلى الله عليه وسلم من أعظم العصور في تاريخ الدبلوماسية البشرية، ولا يُتصور أن يأتي على البشرية عصرٌ أكمل أو أفضل من عهد الرسول الله صلى الله عليه وسلم في نشر الدعوة الإسلامية على أسسٍ راسخة وقواعد ثابتة لا تتغير بتغير الزمان والمكان وتقلبات الأحداث، وذلك بمرونة مواكبة الحاجات، واستنباط مصادرها من القرآن الكريم والسنة المطهرة، وهذا ما يغيب عن النظرية القانونية البشرية، المستمدة من مصادرها الشرعية الوضعية، علاوة على ذلك، يُعد ظهور الإسلام في شبه الجزيرة العربية نقلةً نوعيةً على جميع المستويات، وخاصةً على المستوى السياسي، لارتباطه بالعلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، مع أن الدبلوماسية العربية في العصر الجاهلي ارتبطت أيضًا بالعلاقات الخارجية، لا سيما المصالح التجارية، إلا أن الدبلوماسية الإسلامية تجاوزت حدود العصر الجاهلي، وجابت كل الاتجاهات لحماية دين العالم وسياسته، لأنها قامت على أسس الإسلام ومبادئه. وأرست الأنظمة ووضعت مناهج الحياة ومجالات تفاعلاتها بطريقة تطبيقية فريدة. ذلك أن المشرع هو الله تعالى، والمنفذ هو صاحب الرسالة الربانية، ولذلك، فإن الدبلوماسية المحمدية دبلوماسية واقعية، أرست مجموعة من القواعد والمبادئ والقيم المستمدة من الشريعة الإسلامية السمحاء وهدي النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وهي فوق كل نقص وعيب، وأثرها واضح جليّ من خلال سجل... وهناك نصوص دينية في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة تُعنى

بالحصانات الدبلوماسية وتُشجع عليها، تُمثل هذه النصوص أعظم احترام لكرامة الإنسان، وتُوفر له كل ما يحفظ كرامته، كالحصانة الشخصية والامتيازات والفضيلة، وغيرها من الأمثلة التي سنراها في تعامل النبي صلى الله عليه وسلم، الذي أرسى قواعده وأثبتها، واستمر عليه الخلفاء من بعده، فأصبح مرجع المسلمين في ذلك العصر الذي تجاوز وضع العصر الحديث، وقد نص القرآن الكريم ما يؤكد مبدأ الحصانة الدبلوماسية في هذه الآيات، كما هو مُمثّل في النصوص الكريمة. أي أن الآية (فقولا له قولاً لنا لعله يتذكر لو يخشى) تُمثّل الدبلوماسية والتفاوض.

في هذه المرحلة، تمتع النبيان الكريمان موسى وهارون بالحصانة الإلهية، لأن الحصانة تعني حماية الدبلوماسي من الاعتداء، وتمكينه من أداء مهمته، وهذا أكبر دليل على أصل الحصانات الدبلوماسية، والامتيازات التي تُعدّ نوعاً إضافياً من الحصانة. سيتضح ذلك في نهاية الآيات من قول الله تعالى قد منح الله تعالى موسى (عليه السلام) والمؤمنين من قومه فضلاً وشرقاً وفضلاً. ولذلك لم يقترب منه أحد حين ضرب البحر ومشى فيه. وهكذا، فإن هذه الميزة والفضيلة الإضافية هي الحصانة التي مُنحت لهم بمنع الأعداء من اللحاق بهم وإيقاعهم ضحايا. وكما ذكرنا سابقاً، فإن الحصانة هي الحماية والأمان من أي ضرر يلحق بالمبعوثين والدبلوماسيين في سياق التواصل وعلاقة مهمتهم. لذلك، يُؤكد هنا أن أعظم حصانة في توفير الأمن هي العلاقة مع الله، الذي لا تسمح حصانته لأحد بأن يلحق أي ضرر برسوله. ويتضح ذلك من قول رسوله ونبيه موسى، والآيات في هذا الشأن كثيرة، وقد عرضها القرآن الكريم في مواضع مختلفة.

وفي العصور القديمة، كان مصدر الحصانات الدبلوماسية هو المصدر الديني، إلا أن هذا قد تغير بتغير الزمان، ومع ذلك، لا يزال الإسلام محافظاً عليه. وبالتالي، فإن مصدر ظهور الحصانات الدبلوماسية في الإسلام هو الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة. وبالتالي، لم تتمكن العصور السابقة والحديثة من تحقيق ما حققه الإسلام، هذا هو المصدر الوحيد الذي يمنح البشرية حق الحصانة العامة بغض النظر عن كونهم مسلمين أو كفاراً. أي أنه لا ينبغي إلحاق الضرر بهم،

وهو حجر الزاوية في الحصانة الحديثة المكفولة لعامة الناس، ناهيك عن الأشخاص المكلفين بهذه المهمة الأعظم. فهم أحق بها.

أصل المبدأ هو القاعدة التي هي في الواقع قول النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم) القائلة (لا ضرر ولا ضرار). وهذه من أعظم قواعد الفقه عند المسلمين.

لذلك، يمكننا أن نستنتج مما سبق أن الحصانات قد ظهرت منذ ظهور الإسلام للعالم، يمكننا كذلك الجزم بأن القاعدة الأساسية المتعلقة بالمبعوث المرسل في مهمة ما هي إعطاء الأولوية لتطبيق الحكم بين المسلمين. لم يكن تبادل المبعوثين والسفارات في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مصادفة، بل كان نتيجة وحي إلهي شرعي، ومن الملاحظ أن استعداد النبي صلى الله عليه وسلم لقتال الكفار بناءً على شائعة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، يوم أرسله إلى قريش ليتفاوض معهم في أمر دخول المسلمين إلى مكة للعمرة، كان لأسباب دبلوماسية، وهذا يُعدّ انتهاكاً للحصانة الدبلوماسية للمبعوث، مع أن التجاوز الذي حدث كان مقتل عثمان رضي الله عنه. فالحصانة التي أقرها النبي صلى الله عليه وسلم هي عدم جواز قتل السفير، بل يجب السماح له بالعودة سالمًا، سواء قبل الطرف الآخر الرسالة التي حملها أم رفضها. ومع ذلك، فإن ما ينطبق حاليًا في نظرية الدبلوماسية المعاصرة هو أنه "يجب الحفاظ على حرمة المبعوث الدبلوماسي وبالتالي، لا يمكن اعتقاله أو احتجازه، ويجب على الدولة المضيئة معاملته باحترام وحسن خلق". وهذه هي القاعدة نفسها التي وضعها النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم) منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا، وذلك عندما جاء مبعوثان من مسيلمة الكذاب إلى الرسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقال لهما بعد أن قرأ رسالة مسيلمة الكذاب: "وما تقولان؟" فأجابا بأنهما يقولان ما يقول. فقال الرسول الله (صلى الله عليه وسلم): "لو كان الأمر كذلك (لولا قاعدة عدم قتل المبعوثين لقطعت رأسهما)". ووفقًا للإمام ابن القيم في تعليقه على هذا الموضوع، فإن رسل أعدائه كانوا يأتون إليه رغم عداوتهم له، ولم يكن يُسهم أو يقتلهم قط. بناءً على العرف الذي يقضي بعدم قتل الرسول.

1.5- المبادئ الإسلامية التي تحكم الدبلوماسية

1.1.5- مبدأ عدم جواز السب أو الاستهزاء

السب أو الإهانة أو الاستهزاء لا يمتّ إلى كرامة الإسلام ومكانته، ولا إلى الدبلوماسية ولا إلى المسلمين؛ وهو محرّم تحريمًا شديدًا في القرآن الكريم، ففي سورة الأنعام (الأنعام الآية 108):

"ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله". وفي موضع آخر (سورة الهمزة) يأتي الخطاب الرباني بالحرمة، والوعيد بالويل لمن يستعرض عيوب الناس وعيوبهم بالسخرية". تشير هذه الآيات إلى أن أي نوع من أنواع التشهير، أو ترديد شعارات مثل الموت، أو السقوط، أو رسم الرسوم الكاريكاتورية، أو إحراق تماثيل رؤساء الدول الأخرى، أو تشويه الوجوه، أو إحراق العلم الوطني لبلد ما أو إسقاطه على الأرض، أو وضع العلم الوطني لبلد ما أو صورته على الأرض وتحت أقدام الناس بغرض إهانته، أو عرض البرامج التلفزيونية الكوميدية أو إلقاء النكات أو غناء الأغاني الفاحشة عن بلد ما بغرض بثها من محطات الإذاعة، وبعض الأفعال الأخرى، كلها مخالفة للتعليمات الإسلامية، والتي لا تجلب السماحة للإسلام فحسب، بل على العكس من ذلك.

ومن مبادئ الأخلاق الإسلامية التعامل مع الناس بحسن أدب ومكافأة من أحسن إليه، وهذا من أهم المبادئ الاجتماعية والأخلاقية، التي للأسف الشديد نغفل عنها نحن المسلمين، إذ نزلت آيات كثيرة في القرآن الكريم بهذا الشأن، مما أدى إلى إهمال هذه المبادئ، مما أدى إلى عدم ميل الأمم الأخرى وأتباع الديانات الأخرى إلى الإسلام.

فبحسب الاعتبارات النفسية الفردية والاجتماعية، يجذب الناس حسن الخلق وينفرون من سوء الخلق. وقليلون هم من لا يكثرثون للخلق أو الطباع، ويركزون فقط على حقيقة الموضوع أو الادعاء.

2.1.5- مبدأ عدم نصرة الخائنين وإباحة المعاملة بالمثل

الخيانة من الصفات المحرمة والمكروهة، وقد نهى الله تعالى عن ارتكابها على المؤمنين، فقد قال تعالى في سورة الأنفال (الآية 27): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. وفي آية أخرى من السورة نفسها، تُعدّ خيانة رسول الله خيانة لله، قال تعالى (الآية 71): ﴿وَإِنْ يَرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

3.1.5- مبدأ تحريم اغتصاب وتملك ممتلكات الأمم والدول الأخرى بغير حق

من الحالات الشائعة بين الدول، تحت ذرائع مختلفة، استباحة ممتلكات الدول الأخرى ورعاياها، ومصادرتها، أو رهنها، سواءً أكانت ممتلكات مادية أم معنوية، أو رهنًا.

لا تُقبل هذه الأفعال لا في الشريعة الإسلامية على المستوى المحلي، ولا على المستوى الدولي، إلا في ظروف حرب حقيقية ذات انتشار واسع وظروف خاصة جدا لمنع الآخرين من دعم الأطراف المعادية. وفي حالات أخرى، لا يُرخص بارتكاب مثل هذه التجاوزات. فيما يتعلق بتحريم أكل أموال الآخرين بالباطل، فقد نص القرآن الكريم صراحةً (سورة البقرة، الآية 188): ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَلَا تَدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. والمعنى الحرفي لكلمة "أكل" في الآية المذكورة هو "الأكل" و"ابتلاع اللقمة"، ولكنها لا تحمل المعنى المذكور في الآية. فمعناها الحقيقي هو "التملك". ولا يعني هذا النوع من التملك مجرد التملك الحقيقي للأموال، بل يشمل أيضًا التملك البتء والشرعي، أي الاكتساب والاستيلاء. 26 قال تعالى (سورة النساء، الآية 29): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾.

ويشبه الغصب أيضًا الاستيلاء على أموال الآخرين أو ممتلكاتهم أو حقوقهم بالقوة. ووفقًا للتعليمات الإسلامية، يجب على الغاصب ردّ المال إلى صاحبه، وإذا اتلفت الأموال المغصوبة، فعليه أن يعطي مثلها أو ثمنها للمالك.

6- نشأة وتطور الحصانة الدبلوماسية في الإسلام

جاءت احكام الشريعة الإسلامية بقواعد ثابتة ومعاني سامية تجسدت في قواعد واحكام قطعية الدلالة تقوم على منهج رباني أساسه ما يلي :

- مبدأ السلام والتعايش: وهو المعنى الحقيقي لمبدئ حقوق الانسان في الإسلام وفق ضمانات صريحة وصحيحة لا يمكن مخالفتها، تؤكد على السعي للسلام والتعاون، لا الحرب والعدوان، وهو دعوة حقيقة للتعارف بين الأمم، كما في الآية: "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ" (الأنبياء: 107).

- العدل والرحمة: لم تعرف البشرية منذ وجودها على ارض البسيطة ارحم ولا اعدل من سماحة الإسلام وهذا بشهادة الجميع، وبهذا فرضت الشريعة الإسلامية الالتزام بالعدل في المعاملات الدولية، وتطبيق الرحمة على الآخرين، سواء في زمن السلم او في أوقات الحرب، وحرمت الاعتداء على المسلمين، وفقاً للآية: "لَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ".

- الأمانة والصدق: كما هو معلوم أن سفارة الدولة في مفهومها الدبلوماسي تقوم على حسن اختيار السفراء والدبلوماسيين من ذوي العقل الراجح والحكمة من له عقل موفور يهدي الي مرشد الامور الصادقين الذين يتحلون بالأمانة وبأخلاق الإسلام.

- حماية البعثات الدبلوماسية: تجرم احكام الشريعة الإسلامية الاعتداء والمساس بالبعثات الدبلوماسية لكل الدول، مع توفير الحماية الشخصية والوظيفية للسفراء، ومنع إيذاءهم أو أسرهم.

- احترام السيادة وعدم التدخل: جاءت قواعد الشريعة الإسلامية بنصوص قطعية الدلالة في مجملها بالتأكيد على احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، سواء تعلق الامر بالجوانب السياسية او الاقتصادية او الاجتماعية، وتجنب إثارة الفتن أو التآمر مع الغير، أو التجسس.

- الحكمة في الدعوة: من أهم المعاني السامية والدلالات الواضحة التي تجسد معاني الإسلام هو الحكمة والموعظة الحسنة مع الآخرين، مصداقا لقوله تعالى:

"ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ" (النحل: 125)، بعيداً عن التطرف والغلو، والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن في إقامة العلاقات والمعاهدات مع الدول الأخرى.

الخاتمة:

بعد هذه الدراسة التي تناولت أساسيات الدبلوماسية وفق القانون الدولي المعاصر وقواعد الشريعة الإسلامية، وقد طرحنا في ذات السياق أن القانون الدولي يشكل الرؤية والركيزة الأساسية في البناء الدبلوماسي، كون القانون الدولي مبعث حقيقي لمدلول الدبلوماسية في فلك العلاقات الدولية وقت الحرب والسلام، ناهيك عن خلق آليات ووسائل دبلوماسية فعالة، وعملت الظرف الدولية والمصالح المشتركة والروح التعاون والتنظيم الدولي كل هذا لعب دوراً لبناء دبلوماسية فعالة.

ومما لا شك فيه أن قواعد الشريعة الإسلامية التي تحكم الدبلوماسية تركز على العدل، والرحمة واحترام السيادة لكل الدول والجماعات، مع ضرورة التأكيد على الصدق والأمانة، والحرص على التعايش السلمي وحماية الأفراد دون التمييز بالجنس أو العرق أو الانتماء الفكري والديني كما تحرص على الحماية الخاصة والعامة للبعثات الدبلوماسية، كما يقوم على تحقيق الأهداف السامية للدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، بدلاً من الغدر ونقض المعاهدات، وفي ذات السياق يلتزم بالعهود والتأكيد على أن الأصل هو التعايش السلمي والامن والسلام، والحل الدبلوماسي بالتفاوض والصلح وحل النزاعات بالمساعي الحميدة وبالطرق السلمية، وحماية أماكن العبادة والأقليات، حتى في زمن النزاعات المسلحة يحرص على حماية المدنيين والاعيان المدنية، التي تقوم عليها وتجسدها قواعد الشريعة الإسلامية.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- السنة النبوية الشريفة



1- الكتب

- علي صادق أبو الهيف، (1975) القانون الدبلوماسي منشأة المعارف، الإسكندرية.
- علي حسين الشامي، (1990) الدبلوماسية نشأتها وتطورتها وقواعدها، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى.
- هایل عبد المولى طشتوش، (1990) مقدمة في العلاقات الدولية، دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن.
- محمود خلف، (1989) النظرية والممارسة الدبلوماسية، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، دار الفكر، القاهرة.
- يونس الدباغ، (2015) الدبلوماسية المعاصرة في ظل العولمة، دار الفتح للدراسات والنشر، الأردن.
- علي يوسف شكري، (2004) الدبلوماسية في عالم متغير، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة.

2- مقالات الدوريات

- محسن عبد الخالق، (1988) الدبلوماسية المعنى والتعريف، مجلة الدبلوماسي، معهد الدراسات الدبلوماسية، الرياض، العدد العاشر.

3- الرسائل الجامعية

- فريد بن زايد، (2009) واقع استخدام تكنولوجيايات الإعلام والاتصال، رسالة ماجستير، قسنطينة، الجزائر.